

رئانئ بالجمه وليِّين



الثمن ١٥ جنيهـــاً

السنة ١٩٧ هـ الصادر في يوم الثلاثاء ٦ جمادي الآخرة سنة ١٤٤٥ الموافق (١٩ ديسمبر سنة ٢٠٢٣)

العدد ۲۸۶ (تابع)



وزارة التجارة والصناعة قرار رقم ٥٠١ لسنة ٢٠٢٣

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل تشكيل الحكومة ؛

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٩ لسنة ٢٠٢٣ بشأن حظر تصدير كافة أصناف البصل الطازج لمدة ثلاثة أشهر ؛

وعلى كتاب السيد الدكتور وزير التموين والتجارة الداخلية رقم (٢٨٩٤٠) المؤرخ ٢٠٢٣/٩/٢٠ ؛

وعلى نتائج الاجتماع المنعقد برئاسة السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/١١ ؛

وللصالح العام ؛

قسرر: (المادة الأولى)

يستمر العمل بالقرار الوزارى رقم ٣٤٩ لسنة ٢٠٢٣ المشار إليه ، حتى تاريخ ٢٠٢٤/٣/٣١ (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التجارة والصناعة

المهندس/ أحمد سمير صالح

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

V.9 - Y.77/17/19 - Y.77/70090